

106557 - هل يصح وقوف المغمى عليه بعرفة؟

السؤال

من أغمى عليه قبل عرفة ، ثم حمل إلى عرفة في يوم عرفة وهو مغمى عليه فهل يصح حجه مع عدم علمه؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"ذكر العلماء - رحمهم الله - أن وقوف المغمى عليه مجزئ ، وأن الإنسان لو أغمى عليه قبل طلوع الفجر يوم عرفة ، ولم يفق إلى بعد طلوع الفجر يوم النحر ، وهو في عرفة وقد وقف في عرفة فإن حجه صحيح" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (23/21) .